

هوية الخدمة	
رمز الخدمة	CVO-06-05
اسم الخدمة	دراسة معاملات اختلاف وجهات النظر في التعديلات التنظيمية
هيكلية الخدمة	<input checked="" type="checkbox"/> خدمة رئيسية <input type="checkbox"/> خدمة فرعية
نوع الخدمة	<input checked="" type="checkbox"/> إجرائية <input type="checkbox"/> استعلامية
التشريع الناظم للخدمة	لا يوجد
شروط تقديم الخدمة	في حال كان قرار مجلس التنظيم الاعلى بالموافقة يتم نشر الاعلان للاعتراض، اما في حال كان القرار بعدم الموافقة يتم النشر للإعلان عن القرار فقط.
فئة متلقي الخدمة	<input type="checkbox"/> المواطنين <input type="checkbox"/> لمقيمين <input type="checkbox"/> لاعمال <input checked="" type="checkbox"/> الحكومة (البلدية)
الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمة بحسب فئة متلقي الخدمة	<ul style="list-style-type: none"> • قرارات لجان التنظيم المختصة الثانية. • مخطط التعديل المقترح.
الوصول للخدمة	
قنوات تقديم الخدمة	<p>مكانيًا:</p> <p><input checked="" type="checkbox"/> مكتب خدمة الجمهور <input type="checkbox"/> مركز خدمة المواطن <input type="checkbox"/> شركة البريد الأردني</p> <p>الالكترونيًا:</p> <p><input type="checkbox"/> الموقع الالكتروني للدائرة <input type="checkbox"/> بوابة الحكومة الإلكترونية <input type="checkbox"/> تطبيق الهاتف الذكي للدائرة <input type="checkbox"/> تطبيق سند <input type="checkbox"/> بريد الكتروني <input checked="" type="checkbox"/> نظام تراسل</p> <p>قنوات أخرى:</p> <p><input type="checkbox"/> فاكس <input type="checkbox"/> هاتف الدائرة <input type="checkbox"/> مركز الاتصال الوطني</p>
مكان تقديم الخدمة	<input checked="" type="checkbox"/> مركزي <input type="checkbox"/> لا مركزي

لا يوجد	الفروع المقدمة للخدمة
رقم هاتف: 4641393-6-962 / الموقع الإلكتروني www.moma.gov.jo / فاكس: +962-6-4617138 / +962-6-4640404	معلومات الاتصال والتواصل
<input checked="" type="checkbox"/> في حال تقديمها مكانياً : أيام الدوام الرسمي + وقت الدوام (من 8 صباحاً إلى 3 ظهراً) <input type="checkbox"/> في حال تقديمها إلكترونياً: لا يوجد	اوقات تقديم الخدمة
مديرية تنظيم المدن والقرى/قسم التدقيق والتخطيط العمراني	المديرية/ القسم صاحب العلاقة
مراحل تقديم الخدمة	
<input type="checkbox"/> في حال تقديمها مكانياً	
سجل معاملات قسم التدقيق والتخطيط العمراني	النماذج المستخدمة
<ol style="list-style-type: none"> 1. يستلم ديوان مديرية التنظيم المعاملة من رئيس اللجنة اللوائية أو مدير مديرية الشؤون البلدية في المحافظات أو البلدية ومرفقاتها، ليتم تحويلها قسم التدقيق والتخطيط العمراني. 2. في قسم التدقيق والتخطيط العمراني يقوم المهندس المختص بدراسة المعاملة والتأكد من استكمال المرفقات اللازمة 3. في حال عدم استكمال المرفقات، يقوم المهندس المختص بإعداد كتاب رسمي يوضح الإجراءات التصحيحية المطلوبة؛ ليتم تصديره إلى الجهة المعنية وذلك حسب الإجراءات والأصول وحسب التسلسل الإداري. 4. في حال استكمال المرفقات، وبعد الانتهاء من الدراسة قد تتطلب طبيعة المعاملة القيام بالكشف الميداني، وبعد الانتهاء منه يقوم المهندس المختص بتجهيز مادة العرض التي تلخص المعاملة لعرضها على مجلس التنظيم الأعلى. 5. يتم في مجلس التنظيم الأعلى مناقشة المعاملات مع المهندس المختص لاتخاذ القرار المناسب للمعاملة. 6. في حال كان قرار المجلس بالموافقة، يتم تحويل المعاملة إلى قسم الرسم لإعداد النسخ النهائية من مخطط التعديل التنظيمي حسب ما تم مناقشته في مجلس التنظيم الأعلى. 	إجراءات تقديم الخدمة الرئيسية (مكانياً)

<p>7. يقوم المهندس المختص من قسم التدقيق بإعداد كتاب رسمي بالقرار المتخذ موجهاً إلى رئاسة الوزراء لنشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين لإعلام المواطنين وتنفيذ القرار.</p>	
	<p>الزمن المعياري المستغرق لتقديم الخدمة</p>
<p>شهرين</p>	<p>لا يوجد</p>
	<p>قيمة الرسوم</p>